الأمم المتحدة

A/71/461/Add.2

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2016
Arabic
Original: Spanish

الدورة الحادية والسبعون

البند ١٧ (ب) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد غلاوكو **سيواني** (بيرو)

أولا – مقدمة

١ – عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ١٧ من جدول الأعمال (انظر A/71/461، الفقرة ٢). واتخذ إجراء بشأن البند ١٧ (ب) في الجلستين ٢٣ و ٢٨ المعقودتين في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر و ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. ويرد سرد لمناقشات اللجنة بشأن البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة[(١)].

ثانيا – النظر في مشروعي القرارين A/C.2/71/L.30 و A/C.2/71/L.58

٢ – في الجلسة ٢٣ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل تايلند، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار معنون ”النظام المالي الدولي والتنمية“ (A/C.2/71/L.30).

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في أربعة أجزاء تحت الرموز A/71/461 و A/71/461/Add.1 و A/71/461/Add.2، و A/71/461/Add.3.

(١) A/C.2/71/SR.23 و A/C.2/71/SR.28.

151216 151216 16-22057 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

٣ - وفي الجلسة ٢٨ المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ”النظام المالي الدولي والتنمية“ (A/C.2/71/L.58) قدمه نائب رئيس اللجنة، آرثر آندامبي (كينيا)، بناء على مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/71/L.30.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أُبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/71/L.58 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أدلى ميسر مشروع القرار (إثيوبيا) ببيان نقح خلاله مشروع القرار A/C.2/71/L.58 تنقيحا شفويا.

٦ - وفي الجلسة ٢٨ أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/71/L.58 بصيغته المنقحة شفويا (انظر الفقرة ٩).

٧ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان بعد اعتماد مشروع القرار.

٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/71/L.58 بصيغته المنقحة شفويا، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/71/L.30 بسحبه.

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

٩ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

النظام المالي الدولي والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراريها ٥٥/١٨٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٥٦/١٨١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ المعنونين ”نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية“، وإلى قراراتها ٥٧/٢٤١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٥٨/٢٠٢ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٥٩/٢٢٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٦٠/١٨٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٦١/١٨٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٦٢/١٨٥ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٦٣/٢٠٥ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٦٤/١٩٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٦٥/١٤٣ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٦٦/١٨٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ و ٦٧/١٩٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٦٨/٢٠١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ و ٦٩/٢٠٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، و ٧٠/١٨٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

وإذ تؤكد من جديد قرارها ٧٠/١ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[(١)] وإلى قرارها ٢١٠/٥٦ باء المؤرخ ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الذي أيدت فيه توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية[(٢)]، وإلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية[(٣)] وجدول أعمال القرن ٢١[(٤)] وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١[(٥)] وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ)[(٦)]،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري الذي عقد في الدوحة في الفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨[(٧)]،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية[(٨)]،

---

(١) القرار ٢/٥٥.

(٢) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، ١٨-٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٥) القرار دإ-٢/١٩، المرفق.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٧) القرار ٢٣٩/٦٣، المرفق.

(٨) القرار ٣٠٣/٦٣، المرفق.

وإذ تحيط علما بأعمال الأمم المتحدة في مجال القدرة على تحمل الديون الخارجية والتنمية،

وإذ تشير إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ وإلى وثيقته الختامية المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“[٩]،

وإذ تنوه بالعمل الذي اضطلع به الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية، وتحيط علما بتقريره المرحلي[١٠]،

وإذ تشير إلى المناقشة المواضيعية الرفيعة المستوى بشأن حالة الاقتصاد والمالية في العالم وتأثيرها في التنمية والتي دعا إلى عقدها رئيس الجمعية العامة يومي ١٧ و ١٨ أيار/مايو ٢٠١٢،

وإذ تشير أيضا إلى الاجتماع الذي عقدته اللجنة الثانية عملا بالقرار ١٩٧/٦٧ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ من أجل مناقشة الإجراءات التي ينبغي اتخاذها للتصدي للأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية واستطلاع الإمكانات المتاحة لاستعادة الثقة والنمو الاقتصادي،

وإذ تعرب عن التقدير لأن مؤتمر قمة مجموعة العشرين الذي عُقد في هانغدجو بالصين يومي ٤ و ٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، وهو أول مؤتمر قمة للمجموعة يعقد في أحد البلدان النامية بعد اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بمشاركة موسعة للبلدان النامية وبمشاركة رئيس مجموعة الـ ٧٧ كذلك، أقر خطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ باعتبار ذلك إسهاما قيما في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ على الصعيد العالمي، وإذ تتطلع إلى تنفيذها وتحث في آن واحد مجموعة العشرين على الاستمرار في التواصل على نحو شفاف شامل للجميع مع الدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة فيما تقوم به من عمل من أجل ضمان أن تكون مبادرات مجموعة العشرين مكملة أو معززة للعمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ أيضا عقد منتدى سان بيترسبورغ الاقتصادي الدولي العشرين في سان بيترسبورغ بالاتحاد الروسي في الفترة من ١٦ إلى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٦،

---

(٩) القرار ٢٨٨/٦٦، المرفق.

(١٠) A/64/884.

وإذ تعرب عن اهتمامها بمعالجة آثار الأزمة المالية والاقتصادية العالمية من أجل تجنّب تكرارها ومواصلة النهوض بالاستقرار الاقتصادي العالمي وبالإصلاحات المؤسسية الداعمة اللازمة لضمان تحقيق نمو اقتصادي عالمي مطرد وشامل للجميع ومنصف لما فيه مصلحة جميع البلدان،

وإذ تعرب عن القلق إزاء ما ينجم عن استمرار هشاشة النمو العالمي والتجارة العالمية وتباطئهما من أثر ضار، بما في ذلك على التنمية، وإذ تدرك أن الاقتصاد العالمي لا يزال يمر بمرحلة عسيرة محفوفة بكثير من المخاطر المنذرة بالتدهور، بما في ذلك تدفقات رؤوس الأموال من بعض الاقتصادات الناشئة والنامية، واستمرار المستوى المنخفض لأسعار السلع الأساسية، ومعدلات البطالة المرتفعة، ولا سيما بين الشباب، وارتفاع المديونية الخاصة والعامة في كثير من البلدان النامية، وإذ تشدد على ضرورة مواصلة بذل الجهود لمعالجة جوانب الهشاشة وأوجه الاختلال الهيكلية، وإصلاح النظام المالي الدولي وتعزيزه مع تنفيذ الإصلاحات المتفق عليها حتى الآن من أجل التغلب على هذه التحديات وإحراز التقدم نحو الحفاظ على الطلب العالمي،

وإذ تسلِّم بأنه على الرغم من أن بعض البلدان النامية أسهمت مساهمة لرئيسية في النمو الاقتصادي العالمي الذي تحقق حديثا، فإنّ الأزمة الاقتصادية قد قلّصت من قدرة تلك البلدان على تحمل مزيد من الصدمات، وإذ تشير إلى الالتزامات المعلنة من أجل دعم التنمية وتحقيق نمو اقتصادي مطرد وشامل للجميع ومستدام، وإذ تعيد التأكيد على ضرورة التعاون من أجل الوفاء بالالتزامات الإنمائية بغية ضمان التنفيذ الكامل والفعال لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ تسلّم أيضا بأن آثار الأزمة المالية والاقتصادية العالمية يمكن أن تفضي إلى تقويض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، وأن تهدد القدرة على تحمل الدين في بلدان كثيرة، وخصوصا البلدان النامية،

وإذ تشير إلى الالتزام بالعمل بروح من التضامن من أجل اتباع نهج منسق وشامل على الصعيد العالمي للتصدي لآثار تبعات الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية على التنمية، وباتخاذ إجراءات ترمي إلى جملة أمور منها استعادة الثقة، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد، وتوفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق لجميع النساء والرجال، بمن فيهم الشباب والأشخاص ذوو الإعاقات، وتحقيق مبدأ تكافؤ الأجر لقاء العمل المتكافئ أو العمل المتكافئ القيمة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ تؤكد من جديد مقاصد الأمم المتحدة المبيَّنة في ميثاقها، بما في ذلك التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وجعل الأمم المتحدة مركزا لتنسيق الإجراءات التي تتخذها الدول من أجل بلوغ الغايات المشتركة، وإذ تكرر التأكيد على ضرورة تدعيم الدور القيادي الذي تؤديه الأمم المتحدة في تحقيق التنمية،

وإذ تشدد على ضرورة أن يكون النظام المالي الدولي داعما للنمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع والمطرد وللتنمية المستدامة وإيجاد فرص العمل وتعميم الخدمات المالية، وأن يدعم الجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، والجوع، خاصة في البلدان النامية، وأن يسمح في الوقت نفسه بتنسيق العمل من أجل حشد التمويل اللازم للتنمية من جميع المصادر،

وإذ تسلّم بأهمية زيادة التعاون الدولي في مجال الضرائب، وإذ ترحب في هذا الصدد بأعمال لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية، وبدعم السلطات الضريبية في البلدان النامية من خلال مبادرة أديس أبابا الضريبية، بما يسهم في تعبئة الموارد الوطنية تحقيقا لأهداف التنمية المستدامة وفي الحد من التدفقات المالية غير المشروعة والتهرب من دفع الضريبة،

وإذ تسلّم بضرورة الحد من الاعتماد الآلي على تقييمات وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، بما في ذلك الاعتماد عليها في اللوائح التنظيمية، وتعزيز زيادة المنافسة فضلا عن التدابير الرامية إلى تفادي حدوث تضارب في المصالح في سياق إصدار تقديرات الجدارة الائتمانية، بغية تحسين نوعية تلك التقديرات، وإذ تنوه بالجهود التي يبذلها مجلس تحقيق الاستقرار المالي وغيره من الجهات في هذا المجال، وتعرب عن تأييدها لوضع متطلبات لزيادة الشفافية في معايير التقييم التي تعتمدها وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، وإذ تؤكد التزامها بمواصلة العمل الجاري بشأن هذه المسائل،

وإذ تسلم أيضا بإسهام فريق الشخصيات البارزة الأول والثاني التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في سياق ركيزة التنمية المستدامة في الأمم المتحدة وإصلاح الأمم المتحدة، وبإسهام منظومة الأمم المتحدة في التمويل المستدام والاستثمارات في أهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال فريق الخبراء الاستشاري غير الرسمي الذي أنشأه رئيس الجمعية العامة في دورتها السبعين، وإذ تنوه كذلك بإسهام فريق المستشارين المستقل في إطار حوار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تحديد موقع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الأجل الطويل في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠،

وإذ تقر بأن إصلاحات نظام الحصص والإصلاحات الإدارية المتفق عليها في صندوق النقد الدولي في عام ٢٠١٠ قد أصبحت نافذة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، وإذ تدرك أن المجلس التنفيذي للصندوق قد قرر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ أن يدرج عملة رينمينبي باعتبارها إحدى العملات الخمس التي تشكل حاليا سلة حقوق السحب الخاصة،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[١١]؛

٢ - **تقر** بضرورة مواصلة الجهود وتكثيفها لتعزيز التماسك والاتساق في النظم النقدية والمالية والتجارية الدولية، وتكرر التأكيد على أهمية كفالة أن تكون هذه النظم منفتحة ومنصفة وشاملة للجميع لكي تكمل الجهود الوطنية المبذولة لضمان التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق نمو اقتصادي قوي ومطرد ومتوازن وشامل للجميع ومنصف، وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[١٢]، وتشجع المؤسسات المالية الدولية على مواءمة برامجها وسياساتها مع خطة عام ٢٠٣٠ وفقا لولاياتها؛

٣ - **تقر أيضا** بالجهود المهمة المبذولة على الصعد الوطني والإقليمي والدولي للتصدي للتحديات التي تطرحها الأزمة المالية والاقتصادية، وتقر كذلك بضرورة بذل مزيد من الجهود للنهوض بالانتعاش الاقتصادي، وإدارة آثار التقلبات في الأسواق المالية وأسواق السلع الأساسية على الصعيد العالمي، ومعالجة معدلات البطالة والمديونية المرتفعة في عدة بلدان والضغوط المالية الواسعة النطاق، وتعزيز القطاع المصرفي بطرق منها زيادة شفافيته وخضوعه للمساءلة، ومعالجة جوانب الهشاشة وأوجه الاختلال الهيكلية، وإصلاح النظام المالي الدولي وتعزيزه، ومواصلة تنسيق السياسات المالية والاقتصادية على الصعيد الدولي وتعزيز هذا التنسيق؛

٤ - **تقر**، على وجه الخصوص، بأهمية التحديات وجوانب الهشاشة الجديدة والناشئة فيما يتعلق بقدرة البلدان النامية على تحمل الديون الخارجية المترتبة على التغييرات الهيكلية في تركيبة الديون الإجمالية، والنمو السريع لديون القطاع الخاص في العديد من البلدان الناشئة والبلدان النامية، وزيادة استخدام أدوات ونهج جديدة في تمويل الديون؛

٥ - **تكرر التأكيد** أن على المدينين والدائنين العمل معا لمنع حدوث حالات فقدان القدرة على تحمل الديون وإيجاد حلول لها، وأن الحفاظ على مستويات من الدين

---

(١١) A/71/312.

(١٢) القرار ١/٧٠.

يمكن تحملها مسؤولية منوطة بالبلدان المقترضة، وتسلم مع ذلك بأن على الجهات المقرضة أيضا مسؤولية تقديم القروض بطريقة لا تقوض قدرة بلد بعينه على تحمل الدين، وتحيط علما في هذا الصدد بمبادئ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن الإقراض والاقتراض السياديين المسؤولين، وتدرك المتطلبات المنطبقة لسياسة صندوق النقد الدولي المتعلقة بحدود الديون و/أو سياسة البنك الدولي المتعلقة بالاقتراض بشروط غير ميسرة، والضمانات التي تأخذ بها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في نظامها الإحصائي من أجل تعزيز قدرة البلدان المستفيدة من الديون على تحملها، والعمل من أجل الوصول إلى توافق عالمي للآراء بشأن المبادئ التوجيهية لمسؤوليات المدينين والدائنين في اقتراض الجهات ذات السيادة وإقراضها، بالاستناد إلى المبادرات القائمة؛

٦ - **تدعو** في هذا الصدد رئيس الجمعية العامة والأمين العام إلى إيلاء الاعتبار المناسب للأهمية المحورية التي يتسم بها الحفاظ على الاستقرار المالي واستقرار الاقتصاد الكلي للبلدان النامية وتيسير ذلك الاستقرار، بما في ذلك القدرة على تحمل الديون، ودعم بيئة اقتصادية ومالية وتنظيمية وطنية ودولية مواتية ومناسبة لوسائل تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعو في هذا الصدد جميع الجهات المؤسسية الرئيسية المعنية، بما في ذلك صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى دعم هذه الجهود، وفقا لولاية كل منها؛

٧ - **تشجع** في هذا الصدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي على أن ينظر، في منتداه السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية، في إجراء مناقشة بشأن المسائل والتحديات الهيكلية وتحليلها، آخذا في اعتباره الأدوار التي تضطلع به المؤسسات المالية الدولية، ومن بينها صندوق النقد الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وفقا لولاية كل منها، وعملا بالقرارات ذات الصلة بهذه المسألة، بما في ذلك قراريها ٣١٣/٦٩ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية وولاية المنتدى السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية المبينة فيه؛

٨ - **تلاحظ** أن الأمم المتحدة، بالنظر إلى عضويتها العالمية والشرعية التي تحظى بها عالميا، تتيح منتدى رئيسيا فريدا لمناقشة المسائل الاقتصادية الدولية وتأثيرها في التنمية، وتؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تتبوأ مكانة تهيئها للمشاركة في مختلف عمليات الإصلاح الرامية إلى زيادة فعالية أداء النظام والهيكل الماليين الدوليين، مع التسليم بأن الولايات المنوطة بالأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية يكمل بعضها بعضا، وهو مما يجعل تنسيق أعمالها أمرا بالغ الأهمية؛

٩ - **تقرر** أن تعزز تماسك واتساق المؤسسات والبرامج المتعددة الأطراف في مجال السياسات المالية والاستثمارية والتجارية والإنمائية وفي مجال البيئة، وأن تزيد من التعاون بين المؤسسات الدولية الرئيسية، مع احترام الولايات والهياكل الإدارية، وتلتزم بالاستفادة أكثر من المنتديات التي تتيحها الأمم المتحدة لتعزيز الاتساق العالمي الشامل والالتزامات الدولية في مجال التنمية المستدامة، مستندة في ذلك إلى رؤية توافق آراء مونتيري؛

١٠ - **تشير** إلى وجوب توخّي البلدان المرونة اللازمة لتنفيذ تدابير مواجهة التقلبات الدورية ولاتخاذ إجراءات محددة الهدف وملائمة لاحتياجاتها من أجل تحمل مختلف أنواع الصدمات، بما فيها الأزمات الاقتصادية والمالية، وتدعو إلى تبسيط الشروط بما يكفل حسن توقيتها وملاءمتها للاحتياجات وتحديد أهدافها ودعمها للبلدان النامية في مواجهة التحديات المالية والاقتصادية والإنمائية؛

١١ - **تلاحظ**، في هذا الصدد، ازدياد موارد صندوق النقد الدولي والتحسن الذي طرأ على إطار الإقراض في صندوق النقد الدولي بطرق منها تبسيط الشروط واستحداث أدوات تتسم بالمرونة، من قبيل الائتمانات التحوطية وائتمانات السيولة والائتمانات المرنة وأدوات التمويل السريع، وبلورة إطار الإقراض الخاص بالبلدان المنخفضة الدخل، وتلاحظ في الوقت نفسه ضرورة خلو البرامج الجديدة والجاري تنفيذها من أي شروط مسايرة للدورة الاقتصادية لا مبرر لها؛

١٢ - **تشجع**، في هذا الصدد، المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على مواصلة المضي قدما في تقديم مساعدات مرنة بشروط ميسَّرة تدفع مقدما وبصورة عاجلة يكون من شأنها مساعدة البلدان النامية بقدر كبير وعلى نحو عاجل على سد ثغرات التمويل التي تواجهها في سياق الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع إيلاء الاعتبار لقدرات كل من تلك البلدان على احتواء الأزمات وتحمل عبء الديون؛

١٣ - **تشجع أيضا** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على أن تواصل، وفقا لولاية كل منها، تقديم المساعدة الفنية، ونشر وإتاحة معارفها وأفضل ممارساتها، وتعزيز الأثر المضاعف لتمويلها عن طريق تسخير مزيد من الموارد اعتمادا على مزيد من المصادر، بسبل منها تعبئة الاستثمار الخاص، من أجل إيجاد حلول مبتكرة ومتكاملة للمشاكل الإنمائية المتعددة الأبعاد، ولا سيما في الاقتصادات النامية والناشئة؛

١٤ - **تدعو** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمصارف الإنمائية الدولية الأخرى إلى مواصلة توفير التمويل الإنمائي المستقر والطويل الأجل، بشروطه الميسرة وغير الميسرة، وذلك بتسخير المساهمات ورؤوس الأموال وتعبئة الموارد من أسواق رأس المال،

وتشدد على ضرورة أن تستخدم المصارف الإنمائية مواردها وأصولها على الوجه الأمثل وبما يتفق مع الحفاظ على سلامتها المالية، وأن تقوم بتحديث سياساتها وتطويرها دعما لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء؛

١٥ - **ترحب** في هذا الصدد بالأعمال الجارية التي يضطلع بها كل من مصرف التنمية الجديد والمصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية على صعيد الهيكل العالمي لتمويل التنمية، وتشجع على تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك عن طريق مصارف التنمية الإقليمية ودون الإقليمية والترتيبات التجارية والمتعلقة بالعملات الاحتياطية وغيرها من المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية؛

١٦ - **تشدد** على أهمية الإدماج في النظام المالي الدولي على جميع المستويات، وأهمية النظر إلى الإدماج المالي باعتباره هدفا من أهداف السياسة العامة في مجال التنظيم المالي، وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية؛

١٧ - **تؤكد من جديد** التزامها بتوسيع وتعزيز سبل إسماع صوت البلدان النامية وسبل مشاركتها في عملية صنع القرار ووضع القواعد الاقتصادية على الصعيد الدولي وإدارة الشؤون الاقتصادية العالمية، وتدرك أهمية استمرار مد صندوق النقد الدولي بما يكفي من الموارد، وتؤيد وتكرر التزامها بمواصلة الإصلاح الإداري في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي على حد سواء للتكيف مع التغيرات التي يشهدها الاقتصاد العالمي؛

١٨ - **تلاحظ** أن أعضاء صندوق النقد الدولي ملتزمون باختتام الاستعراض العام الخامس عشر للحصص وبالاتفاق على صيغة جديدة للحصص تتخذ أساسا لتعديل أنصبة الحصص، مما ستنشأ عنه زيادة في أنصبة الاقتصادات الدينامية وفقا لمواقع كل منها في الاقتصاد العالمي، ويحتمل بالتالي أن تنشأ عنه زيادة في حصة البلدان ذات الأسواق الناشئة والبلدان النامية ككل، مع الحرص على إسماع صوت أفقر الدول وحماية تمثيلها؛

١٩ - **تسلّم** بأهمية دعم المؤسسات المالية الدولية، وفقا لولاياتها، لحيز السياسات المتبعة من قبل كل بلد، مع الحرص على الاتساق مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، ولا سيما البلدان النامية، وتجدد التزامها بتوسيع وتعزيز سبل إسماع صوت البلدان النامية وسبل مشاركتها، بما في ذلك البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتوسطة الدخل والبلدان التي تمر بحالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع في عملية صنع القرار ووضع القواعد الاقتصادية على الصعيد الدولي وإدارة الشؤون الاقتصادية العالمية؛

٢٠ - **تسلّم** بالمخاطر التي لا تزال تحدق بالاستقرار المالي، مما ينم عن ضرورة مواصلة تنفيذ الإصلاحات المتفق عليها للنظام المالي والنقدي الدولي؛

٢١ - **تؤكد من جديد** أن وضع استراتيجيات متماسكة للتنمية المستدامة تتولى فيها الدول الإمساك بزمام الأمور وتكون مدعومة بأطر تمويل وطنية متكاملة أمر يقع في صميم الجهود المبذولة، وتكرر التأكيد على أن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تحقيق تنميته الاقتصادية والاجتماعية، وأنه ليس من باب المبالغة التشديدُ على دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتعرب عن احترام حيّز السياسات الخاص بكل بلد وقيادته لتنفيذ سياسات للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، مع الحرص على مراعاة القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، وتقرّ في الوقت نفسه بضرورة دعم جهود التنمية الوطنية بتهيئة بيئة اقتصادية دولية مؤاتية، بوسائل منها إنشاء نظام للتجارة العالمية ونظم نقدية ومالية تتسم بالتجانس ويدعم بعضها بعضا، وتعزيز إدارة شؤون الاقتصاد وتحسينه على الصعيد العالمي، وبأن العمليات الرامية إلى تطوير المعارف والتكنولوجيات الملائمة وتيسير توفيرها على الصعيد العالمي، إضافة إلى بناء القدرات، تتسم أيضا بأهمية بالغة، وتلتزم بالعمل على تحقيق اتّساق السياسات وتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية المستدامة على جميع المستويات ومن جانب جميع الجهات الفاعلة، وبتنشيط الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة؛

٢٢ - **تجدد التزامها** بمضاعفة الجهود الرامية إلى تقليص التدفقات المالية غير المشروعة بدرجة كبيرة بحلول عام ٢٠٣٠، سعيا إلى القضاء عليها في نهاية المطاف، بوسائل منها مكافحة التهرب الضريبي والفساد عن طريق تعزيز القواعد التنظيمية الوطنية وتكثيف التعاون الدولي، وإلى الحدّ من فرص تجنب دفع الضرائب، والنظر في تضمين جميع المعاهدات الضريبية أحكاما لمكافحة إساءة الاستخدام، وتعزيز ممارسات الإفصاح والشفافية في بلدان المصدر والمقصد على السواء، بوسائل منها السعي لضمان الشفافية في جميع المعاملات المالية بين الحكومات والشركات أمام السلطات الضريبية المختصة، والحرص على قيام جميع الشركات، بما فيها الشركات المتعددة الجنسيات، بدفع الضرائب إلى حكومات البلدان التي يمارَس فيها النشاط الاقتصادي وتولّد فيها القيمة، وفقا للقوانين والسياسات الوطنية والدولية؛

٢٣ - **تشجع** مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية على مواصلة برنامج الاجتماعات والمشاورات التي يجريها مع الدول الأعضاء بشأن اتفاقات الاستثمار وسياسات الاستثمار الرامية إلى إشاعة فهم أفضل للمسائل المتصلة باتفاقات الاستثمار الدولي وأبعادها الإنمائية، وفقا للولايات المسندة إليه؛

٢٤ - **تسلّم** بدور حقوق السحب الخاصة باعتبارها أصلا من أصول الاحتياطيات الدولية، وتقر بأن مخصصات حقوق السحب الخاصة ساعدت على استكمال الاحتياطيات الدولية في مواجهة الأزمة المالية والاقتصادية العالمية فساهمت بذلك في تحقيق استقرار النظام المالي الدولي وقدرة الاقتصاد العالمي على التكيف، وتسلم أيضا بضرورة إبقاء مسألة دور حقوق السحب الخاصة قيد الاستعراض المنتظم، بما في ذلك ما يتصل بالدور الذي يمكن أن تؤديه في نظام الاحتياطيات الدولية؛

٢٥ - **تحيط علما** بأعمال مجلس تحقيق الاستقرار المالي بشأن إصلاح الأسواق المالية، وتلتزم بحفظ أو توطيد أطر اللوائح التنظيمية التحوطية الكلية وتدابير مواجهة التقلبات الدورية، وتعيد تأكيد الالتزام بالتعجيل بإنجاز خطة الإصلاح المتعلقة بالتنظيم الرقابي للأسواق المالية، بما في ذلك تقييم المخاطر العامة المرتبطة بالأسواق المصرفية الموازية وأسواق المشتقات وإقراض الأوراق المالية واتفاقات إعادة الشراء، والحد من تلك المخاطر إذا اقتضى الأمر، وتعيد أيضا تأكيد الالتزام بمعالجة المخاطر الناشئة عن المؤسسات المالية التي تعتبر ''أكبر من أن تترك عرضة للانهيار'' وبمعالجة العناصر العابرة للحدود في التسوية الفعالة لمشاكل المؤسسات المالية المضطربة ذات الأهمية الهيكلية؛

٢٦ - **تكرر التأكيد** على ضرورة أن تكون المراقبة الفعالة الشاملة والمتعددة الأطراف في صميم الجهود الرامية إلى توقّي الأزمات، وتؤكد ضرورة مواصلة تعزيز مراقبة السياسات المالية للبلدان، وتحيط علما في هذا الصدد بنهج المراقبة الجديد الذي يتبعه صندوق النقد الدولي بهدف تحسين إدماج المراقبة الثنائية والمتعددة الأطراف، علاوة على إقامة روابط عبر الحدود والقطاعات بسياسات الاقتصاد الكلي والسياسات التحوطية الكلية، مع الاحتراز الشديد من الآثار غير المباشرة التي قد تخلفها السياسات الاقتصادية والمالية الوطنية على الاقتصاد العالمي؛

٢٧ - **تكرر التأكيد أيضا** على الحاجة إلى عقد العزم على الحد من الاعتماد الآلي على تقييمات وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، بما في ذلك الاعتماد عليها في اللوائح التنظيمية، والتشجيع على مزيد من المنافسة وكذلك على اتخاذ التدابير لتفادي التضارب في المصالح عند إصدار التقديرات الائتمانية؛

٢٨ - **تدعو** المؤسسات المالية والمصرفية الدولية إلى مواصلة تعزيز الشفافية في آليات تقدير المخاطر، مشيرة إلى ضرورة التقيّد إلى أقصى حد بمعايير موضوعية وشفافة في تقييمات المخاطر السيادية، الأمر الذي يمكن تيسيره عن طريق البيانات والتحليلات العالية الجودة، وتشجع المؤسسات المعنية، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، على مواصلة عملها بشأن هذه المسألة، وفقا لولاياتها، بما في ذلك إمكانية تأثر آفاق التنمية في البلدان النامية بالدور التي تؤديه وكالات تقدير الجدارة الائتمانية؛

٢٩ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها المصارف الإنمائية الجديدة لتطوير نظم للضمانات في إطار مشاورات مفتوحة مع أصحاب المصلحة على أساس المعايير الدولية المعمول بها، وتشجع جميع المصارف الإنمائية على إنشاء نظم للضمانات الاجتماعية والبيئية، بما في ذلك فيما يتعلق بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تتسم بالشفافية والفعالية والكفاءة والحساسية من حيث التوقيت، أو على تعهّد النظم القائمة؛

٣٠ - **تسلّم** بالحاجة إلى قيام المؤسسات المالية الدولية، حسب الاقتضاء، بالتشجيع على تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها، بما في ذلك في سياساتها وبرامجها المتعلقة بالاقتصاد الكلي وإيجاد فرص العمل والإصلاحات الهيكلية، وفقا للأولويات والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة؛

٣١ - **تحث** الجهات المانحة المتعددة الأطراف على استعراض وتنفيذ سياسات تدعم الجهود الوطنية الرامية إلى كفالة حصول النساء والفتيات على نسبة أعلى من الموارد، وبخاصة في المناطق الريفية والنائية، وتدعو المؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية الإقليمية إلى القيام بذلك، في إطار ولاية كل منها؛

٣٢ - **تجدد الالتزام** بتمكين المرأة من المشاركة الكاملة والمتساوية في الاقتصاد، وبتحقيق المساواة بينها وبين الرجل في الوصول إلى عمليات صنع القرار وإلى القيادة؛

٣٣ - **تكرر التأكيد** على أن الدول مدعوة بقوة إلى الامتناع عن سن وتطبيق أي تدابير انفرادية، اقتصادية كانت أم مالية أم تجارية، تتنافى والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتعرقل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الكاملة، ولا سيما في البلدان النامية[١٣]؛

٣٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، وأن ينظر في تضمينه تحليلا للخيارات المتعلقة باتباع نهج معزَّز إزاء الإجهاد المالي الذي تشهده البلدان النامية، يعد استنادا إلى المساهمات المقدمة من الجهات المؤسسية الرئيسية صاحبة المصلحة، بما في ذلك صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وفقا لولاية كل منها، ما لم يتفق على خلاف ذلك؛

٣٥ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين، في إطار البند المعنون ”المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي“، البند الفرعي المعنون ”النظام المالي الدولي والتنمية“، ما لم يتفق على خلاف ذلك.

---

(١٣) القرار ٣٢٠١ (د-٦).